

1. التمتع عمرة حج عليه هدي	الاحرام بالعمرة في أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة ويقول لبيك عمرة متمتعاً بها الي الحج ويتحلل من من عمرته بطواف وسعي وتقصير ويحل له كل شيء من محضورات الاحرام . وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يحرم بالحج من مكانه ويخرج الي المشاعر ويتم الحج وعليه هدي شاة أو سبع بقرة فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الي أهله .	2. القران عمرة حج عليه هدي	الاحرام بالعمرة والحج جميعاً فيقول لبيك عمرة وحجاً . فيذا وصل الي مكة يطوف طواف القدوم ويسعى للحج والعمرة سعياً واحداً ويبقى علي احرامه لا يتحلل ثم يفرج الي المشاعر في اليوم الثامن من ذي الحجة ويتم بقية النسك المكون من تسكين عمرة وحج إلا أنه لا يسعى بعد طواف القدوم وعلى القران هدي شاة أو سبع بذنة أو سبع بقرة فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الي أهله .
-------------------------------------	---	-------------------------------------	---

3. الأفراد حج فقط ليس عليه هدي	الاحرام بالحج وحده ، فإذا وصل الي الميقات يقول لبيك حجاً وإذا وصل مكة المكرمة يطوف للقدوم ويسعى للحج ويبقى على احرامه الي أن يكمل النسك وليس علي المفرد هدي لأنه لم يجمع بين العمرة والحج.	وأفضل الأنسك التمتع لمن لم يسق الهدي .. وهو النسك الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه ..	
--------------------------------------	--	---	--

طواف العمرة	7 اشواط	الثامن من ذي الحجة	قبل الظهر
<ul style="list-style-type: none"> ● عندما يصل المعتمر الي مكة المكرمة يستحب له أن يعتدل فور وصوله ثم يذهب بعد ذلك الي المسجد الحرام حيث يبني الله العتيق ليؤدي مناسك العمرة وإذا ذهب الي المسجد الحرام دون أن يغتسل فلا حرج عليه .. وعند دخوله الي المسجد الحرام يقدم رجلة اليمنى قائلاً أعوذ بالله العظيم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم .. اللهم افتح لي ابواب رحمتك وكذا يشرع هذا الدعاء عند دخول سائر المساجد ● ثم يتجه المعتمر الي الكعبة المشرفة ليشرع في الطواف ومن السنة الإضطباع للرجال في طواف العمرة وطواف القدوم فقط . وصفته أن يكثف عن كثفة الأيمن جاعلاً وسط رداءه تحت ابطنه الأيمن وطريقة علي كثفة الأيسر . ● ثم يشرع المعتمر في الطواف سبعة اشواط ، مبتدئاً بالحجر الأسود . فإذا تسنى له الوصول الي الحجر الأسود قبله إن استطاع ، دون أن يؤذي الناس بالمزاحمة والمدافعة والبالمشاتمة والمضاربة ، فإن ذلك خطأ ، لما فيه من أذية المسلمين ، ويكفي أن يشير الي الحجر الأسود من بعيد قائلاً (الله اكبر) دون أن يتوقف عند مروره من أمام الحجر ولا يجوز له أن يزاحم الآخرين أو يؤذيهم . ● ثم يستمر المعتمر في الأشواط السبعة . ويتجنب إيذاء الناس بالمدافعة ورفع الصوت ونحو ذلك . ● فإذا وصل المعتمر الي الركن اليماني ، استلمه بيده إن تيسر له ذلك ، ولا يقبله أو يتمسح به كما يفعل بعض الناس مخالفين بذلك سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن لم يتيسر له استلام الركن اليماني فعليه أن يستمر في طوافه دون أن يشير اليه أو يكبر ومن السنة أن يقول أثناء الطواف بين الركن اليماني والحجر الأسود { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } ● وهكذا يكمل المعتمر طوافه بهذه الصفة سبعة اشواط . مبتدئاً بالحجر الأسود مع كل شوط ومنتهيًا اليه . ويبين الرمل وهو الإسراع في المشي مع تقارب الخطى في الأشواط الثلاثة الأولى من طواف القدوم وطواف العمرة فقط .. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تبدأ أعمال الحج في اليوم الثامن من ذي الحجة .. وهو المسمى بيوم التروية .. ● وفي هذا اليوم يحرم الحاج المتمتع بالحج ضحى فيفعل قبل احرامه بالحج ما فعله قبل احرامه بالعمرة من الغسل والطيب والصلاة ثم يحرم من مكانه الذي نزل فيه محل اقامته .. ● أما القارن والمفرد فهما لا يزالان علي احرامهم.. ● ويخرج المتمتع والقارن والمفرد جميعاً الي منى قبل الظهر ويصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء كل صلاة في وقتها بدون جمع مع قصر الصلاة الرباعية الي ركعتين ويبينون ليلة التاسع من ذي الحجة في منى ويصلون الفجر فيها ، ومن كان نازلاً في منى قبل يوم التروية احرم يوم التروية من منى ضحى .. والسنة أن يبيت الحاج في منى مساء يوم التروية (ليلة التاسع) .. حتى إذا صلى فجر التاسع من ذي الحجة انتظر حتى تطلع الشمس فيسير الي عرفات بهدوء وسكينة مليئاً وذاكراً لله تعالى بما شاء من الذكر وقراءة القرآن والإكثار من التلبية والتهليل والتكبير والحمد والشكر لله رب العالمين .. 	قبل الظهر	صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء
		المبيت بمنى	

التاسع من ذي الحجة	وعندما ينتهي من الطواف عليه أن يفعل ما يلي ..
<ul style="list-style-type: none"> ● الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لا يصح الحج إلا به قال صلى الله عليه وسلم : الحج عرفة رواه ابوداود والترمذي ويوم عرفة خير يوم طلعت عليه الشمس ● فيه تتوافد جموع الحجيج الي سعدي عرفات يقف المسلمون في هذا اليوم العظيم في عرفات من زوال الشمس (أذان الظهر) الي الغروب وفيه يباهي الله بهم ملائكته . وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .. ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وأنه ليدنو عز وجل ثم يباهي بك الملائكة فيقول سبحانه وتعالى ما أراد هؤلاء ؟؟ نسأل الله من فضله وأحسناته ... 	<ul style="list-style-type: none"> ● تغطية الكفف الايمن . ● صلاة ركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام إن تيسر له ذلك وإلا فليصل في أي مكان من المسجد الحرام وهي سنة مؤكدة يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة الكافرون ويقرأ في الركعة الثانية بعد الفاتحة سورة الاخلاص وإن قرأ بغيرهما فلا بأس في ذلك

ملاحظات أثناء الطواف	7 اشواط	التاسع من ذي الحجة	عرفة
<ul style="list-style-type: none"> ● يطوف البعض من داخل الحجر معتقداً صحة طوافه والواقع أن الحجر من الكعبة فلا بد من الطواف خارجه ● استلام جميع أركان الكعبة وربما جدرانها والتمسح بها وبأسئرها وبابها خطأ . وكل ذلك لايجوز لأنه من البدع التي لا اصل لها في الشرع ولم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم . ● مزاحمة النساء للرجال أثناء الطواف ، خاصة عند الحجر الأسود وعند مقام ابراهيم عليه السلام . 	<ul style="list-style-type: none"> ● بعد الانتهاء من الطواف يخرج المعتمر الي الصفا للسعي سبعة اشواط فإذا اقترب من الصفا يبدا بما بدأ به الله عز وجل قائلاً إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبِيَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خِيراً فَلَيْلَ اللَّهِ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ● ثم يصعد الصفا ويقف عليه مستقبلاً الكعبة ويحمد الله تعالى ويكبره ثلاثاً ويدعو ويكثر من الدعاء رافعاً يديه قائلاً لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قدير ● ولا إله إلا الله وحده أجز وعده . ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده . ● ويكرر هذا الذكر ثلاثاً ويدعو بين ذلك بما شاء وإن اقتصر علي أقل من ذلك فلا حرج .. ولا يرفع يديه إلا إذا كان داعياً ، ولا يشير بهما عند الكبير . ● ثم ينزل الي الصفا متجهاً الي المروة ماشياً يدعو بما يتيسر له من الدعاء لنفسه واهله وللمسلمين ، فإذا بلغ العلم الأخضر ركض ركضاً شديداً وذلك للرجال دون النساء) إلى أن يبلغ العلم الثاني فيمشي كعادته حتى يصل الي المروة . ● عندما يصل الي المروة يستقبل الكعبة ويقول ما قاله من الذكر عند صعود الصفا . دون قراءة الآية ويدعو بما يشاء ثم ينزل ويمشي حتى يصل الي العلم الأخضر ويكثر حتى يصل الي العلم الثاني ثم يكمل مشياً كالمعتاد الي أن يرقى الصفا وهكذا يكمل سعيه علي هذه الصفة سبعة اشواط فيكون ذهابه من الصفا الي المروة شوط ورجوعه من المروة الي الصفا شوطاً آخر . ولا حرج عليه إن كان مرهقاً أو ألم به عارض ضحى أو يسعي راكباً العربية .. ● بعد اتمام السعي يحلق المعتمر أو يقصر شعر رأسه والحلق أفضل ، ولا بد من تعميم جميع الرأس في التصدير والمرأة تقصر من شعرها قدر أنملة وهو ما يعادل رأس الاصبع .. وبذلك تنتهي أعمال العمرة .. ● ومن ثم يحل للمعتمر كل شيء حرم عليه بالإحرام . 	عرفة	صلاة الظهر والعصر وقصراً وجمعاً
		عند غروب الشمس	المزدلفة

سعي العمرة	7 اشواط	التاسع من ذي الحجة	عرفة
<ul style="list-style-type: none"> ● بعد الانتهاء من الطواف يخرج المعتمر الي الصفا للسعي سبعة اشواط فإذا اقترب من الصفا يبدا بما بدأ به الله عز وجل قائلاً إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبِيَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خِيراً فَلَيْلَ اللَّهِ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ● ثم يصعد الصفا ويقف عليه مستقبلاً الكعبة ويحمد الله تعالى ويكبره ثلاثاً ويدعو ويكثر من الدعاء رافعاً يديه قائلاً لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قدير ● ولا إله إلا الله وحده أجز وعده . ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده . ● ويكرر هذا الذكر ثلاثاً ويدعو بين ذلك بما شاء وإن اقتصر علي أقل من ذلك فلا حرج .. ولا يرفع يديه إلا إذا كان داعياً ، ولا يشير بهما عند الكبير . ● ثم ينزل الي الصفا متجهاً الي المروة ماشياً يدعو بما يتيسر له من الدعاء لنفسه واهله وللمسلمين ، فإذا بلغ العلم الأخضر ركض ركضاً شديداً وذلك للرجال دون النساء) إلى أن يبلغ العلم الثاني فيمشي كعادته حتى يصل الي المروة . ● عندما يصل الي المروة يستقبل الكعبة ويقول ما قاله من الذكر عند صعود الصفا . دون قراءة الآية ويدعو بما يشاء ثم ينزل ويمشي حتى يصل الي العلم الأخضر ويكثر حتى يصل الي العلم الثاني ثم يكمل مشياً كالمعتاد الي أن يرقى الصفا وهكذا يكمل سعيه علي هذه الصفة سبعة اشواط فيكون ذهابه من الصفا الي المروة شوط ورجوعه من المروة الي الصفا شوطاً آخر . ولا حرج عليه إن كان مرهقاً أو ألم به عارض ضحى أو يسعي راكباً العربية .. ● بعد اتمام السعي يحلق المعتمر أو يقصر شعر رأسه والحلق أفضل ، ولا بد من تعميم جميع الرأس في التصدير والمرأة تقصر من شعرها قدر أنملة وهو ما يعادل رأس الاصبع .. وبذلك تنتهي أعمال العمرة .. ● ومن ثم يحل للمعتمر كل شيء حرم عليه بالإحرام . 	<ul style="list-style-type: none"> ● التزمح والتدافع من أجل الصعود الي جبل عرفة والوصول الي قمته والتمسح به والصلاة فيه وهذا من البدع التي لا اصل لها في الشرع . إضافة لما يرتكب عليه من أضرار صحية وبدنية . ● ومن الأخطاء الشائعة استقبيل جبل عرفة في الدعاء . والسنة هي استقبال القبلة عند الدعاء 	عرفة	صلاة الظهر والعصر وقصراً وجمعاً
		عند غروب الشمس	المزدلفة

ملاحظات أثناء السعي	7 اشواط	التاسع من ذي الحجة	عرفة
<ul style="list-style-type: none"> ● يجوز للمرأة الحائض والنفساء أداء السعي دون الطواف لأن المعنى ليس من المسجد الحرام ● ومن الأخطاء الشائعة إسراع النساء أثناء السعي بين العلمين الأخضرين.. 	<ul style="list-style-type: none"> ● ومن الأخطاء الشائعة إسراع النساء أثناء السعي بين العلمين الأخضرين.. 	عرفة	صلاة الظهر والعصر وقصراً وجمعاً
		عند غروب الشمس	المزدلفة

طواف الإفاضة	7 اشواط	التاسع من ذي الحجة	عرفة
<ul style="list-style-type: none"> ● طواف الإفاضة ، كن من منى ، أ. كان الحج لابتداء الحج الا به 	<ul style="list-style-type: none"> ● طواف الإفاضة ، كن من منى ، أ. كان الحج لابتداء الحج الا به 	عرفة	صلاة الظهر والعصر وقصراً وجمعاً
		عند غروب الشمس	المزدلفة

بعد الغروب	7 اشواط	التاسع من ذي الحجة	عرفة
<ul style="list-style-type: none"> ● بعد الغروب 	<ul style="list-style-type: none"> ● بعد الغروب 	عرفة	صلاة الظهر والعصر وقصراً وجمعاً
		عند غروب الشمس	المزدلفة



الي مزدلفة



ملاة المغرب والعشاء

جمعاً وقصراً

المبيت بمزدلفة

صلاة الفجر

ذكر ودعاء

التقاط الحصى



الي منى

تسير قوافل الحجيج على بركة الله صوب المشعر الحرام - المزدلفة - ليصلوا بها المغرب والعشاء جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين فور وصولهم ، وليبيتوا ليلاهم هناك ملينين ذاكرين شاكرين الله على فضله واحسانه أن كتب لهم شهود وقفة عرفات .. ويقع بعض الحجاج عند وصولهم الي مزدلفة في أخطاء ينبغي التنبيه عليها ومنها ..

- الانصراف لالتقاط الحصى قبل صلاتي المغرب والعشاء جمعاً وقصراً .
- الاعتقاد بأن حصى الجمار لابد أن تلتقط من مزدلفة ..
- غسل حصى الجمار لأن ذلك لم ينقل فعله عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والسنة كما ذكرنا أن يبيت الحجاج ليلاهم تلك بمزدلفة حتى يصلوا بها الفجر وخص للنساء والضعفاء والأطفال ومن يقوم بتولي شؤونهم الانصراف الي منى بعد منتصف الليل .. فإذا صلى الحاج الفجر ، يستحب له أن يقف عند المشعر الحرام وهو جبل في مزدلفة أو في أي مكان بمزدلفة ، ويستقبل القبلة ويكثر من ذكر الله والتكبير والدعاء بما تيسر له ، ثم ينصرف قبل طلوع الشمس وثناء سيره الي منى يلتقط حصيات الرمي (سبع حصيات اكبر من حبة الحمص قليلاً) لرمي جمرة العقبة الكبرى والباقي يأخذه من منى ، ومن ثم يتابع سيره على بركة الله الي منى مليئاً خاشعاً مكثرأ من ذكر الله .

صفة التلبية .. لبيك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك .. إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك

العاشر من ذي الحجة

وهو يوم النحر واول أيام عيد الأضحى المبارك

التوجه الي جمرة العقبة




يتوقف عن التلبية

رمي جمرة العقبة

يكبر العيد



يذبح الهدي



يحلق أو يقصر

يستقبل المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها والحجاج علي صعيد منى بوجه خاص يوم عيد الأضحى المبارك ، فرحين مستبشرين بما أنعم الله عليهم ، تاحرين ديهم وأضاحيهم تقرباً الي الله سبحانه وتعالى ويبدأ الحاج في التكبير للعيد بعد رمي جمرة العقبة قائلاً :-
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله . الله اكبر الله اكبر والله الحمد .

وهناك الكثير من الأخطاء تصدر من بعض الحجاج عند رمي الجمرات ومنها ..

- اعتقاد البعض أنهم يرمون الشياطين ، فهم يرمونها بغضب مصحوباً بسب لهذه الشياطين ..وما شرع رمي الجمرات إلا لإقامة ذكر الله .
- رمي الجمرات بحصى كبيرة او بالأحذية او الأخشاب وهذا غلو في الدين نهى عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم .
- التزامه والتقاتل عند الجمرات من أجل الرمي وهو خطأ جسيم ، والواجب علي الحاج الرق بآخونه وتحري الرمي في المكان الصحيح داخل الحوض سواء أصابت العمود أو لم تصبه
- رمي الحصى جميعاً دفعة واحدة ، وفي هذه الحالة لا تحسب له إلا حصة واحدة والمشروع رمي الحصى واحدة تلو الأخرى ، والتكبير مع كل حصة .
- فإذا رمي الحاج جمرة العقبة وحلق أو قصر ، فقد تم له التحلل الأول. وتحل له كل محظورات الإحرام .. إلا النساء

مواقيت الإحرام

حدد النبي صلى الله عليه وسلم مواقيت للإحرام يجب علي كل من أراد الحج أو العمرة أن يحرم من أحدها

وهذه المواقيت هي

- ميقات أهل المدينة ومن جاء عن طريقهم ويسمى اليوم أيارا علي 450 كم عن مكة المكرمة
- ميقات أهل الشام والمغرب ومصر ومن جاء علي طريقهم ويقع بالقرب من رابع والناس يحرمون اليوم من رابع - 183 كم مكة المكرمة
- ميقات أهل نجد ومن جاء عن طريقهم ويسمى اليوم السيل الكبير 75 كم عن مكة المكرمة
- ميقات أهل اليمن ومن جاء عن طريقهم ويحرم الناس حالياً من السعيدية 92 كم عن مكة المكرمة
- ميقات أهل العراق ومن جاء عن طريقهم - 94 كم عن مكة المكرمة

ذو الحليفة

الجحفة

قرن المنازل

يلملم

ذات عرق

- فالواجب علي كل من مر علي هذه المواقيت ممن أراد الحج أو العمرة ان يحرم منها .. ومن تجاوزها متمعداً دون أن يحرم لزمه الرجوع إليها والإحرام منها وإلا فعليه دم (شاة يذبحها في مكة وبوزعها علي فقرانها)
- واهل مكة - وكذا من كان فيها من غير أهلها - يحرمون منها للحج أما للعمرة فيحرمون من الحل خارج حدود الحرم مثل التنعيم .. وأما من كانت مساكنهم دون المواقيت كسكان جدة ومستورة ويدر وجرادة وأم السلم والشرايح .. فهؤلاء يحرمون من بيوتهم أو من حيث طرات عليهم نية الحج .
- قال صلى الله عليه وسلم (من لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة)

www.islamicbulletin.com enter here Hajj-Arabic

بعد أن يرمي الحاج جمرة العقبة صباح العيد ينزل إلي مكة ليطوف سبعة أشواط طواف الإفاضة ويسعى بعدها سبعة أشواط إن كان متمتعاً ، أو إذا لم يكن قد سعى من قبل مع طواف القدوم لمن كان قارناً أو مفرداً ، ويجوز تأخير طواف الإفاضة إلي ما بعد أيام منى والنزول إلي مكة بعد الفراغ من رمي الجمرات .
وعندما ينتهي الحاج من الرمي والحق وطواف الإفاضة يباح له كل محظورات الإحرام ... حتى النساء

أيام التشريق

تبدأ مع دخول ليلة الحادي عشر من ذي الحجة

- بعد طواف الإفاضة في يوم النحر يعود الحاج إلي منى للمبيت بها ليالي أيام التشريق الثلاثة.
- أو للمبيت ليلتين لمن أراد التعجل عملاً بقوله تعالى (واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه لمن اتقى واتقوا الله واعلموا أنكم اليه تحشرون)
والواجب علي الحاج ...
- رمي الجمرات الثلاث بعد الزوال من الأيام التي سيقتضياها في منى
- التكبير مع كل حصة .
- الإكثار من الذكر والدعاء .
- الالتزام بالهدوء والسكينة .
- بتجنب المزاحمة والمشاجرة .

رمي الجمرات

- من السنة أن يقف الحاج بعد رمي الجمرة الصغرى والوسطى مستقبلاً القبلة رافعاً يديه يدعو بما شاء . أما الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة فلا يقف عندها ولا يدعو بعدها.
- ومن أراد التعجل في يومين وجب عليه رمي الجمرات الثلاثة في اليوم الثاني عشر بعد الزوال . ثم يخرج من منى قبل غروب الشمس . وأما إذا غربت الشمس وهو باق في منى فيلزمه البقاء للمبيت بها ليلة الثالث عشر والرمي في اليوم الثالث عشر ما لم يكن قد تهيأ للتعجل فيمضى ولا يلزمه المبيت بمنى

طواف الوداع

بعد الخروج من منى يتجه الحاج إلي مكة المكرمة للطواف حول البيت العتيق ، بعد أن تنتهي وفود الحجيج من أداء مناسكهم بآركانها وواجباتها ، ليكن طواف الوداع آخر العهد ببيت الله الحرام ..
امتثالاً لأمره صلى الله عليه وسلم الذي قال
لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت . متفق عليه
وطواف الوداع هو آخر واجبات الحج التي يجب علي الحاج أن يؤديه قبيل سفر مباشرة عائداً إلي بدة
ولا يعفى من طواف الوداع إلا الحائض والنفساء فيسقط عنهما ولا شيء عليهما

محظورات الاحرام

- بعد الإحرام من الميقات يحرم علي الممتع ما يلي ..
- إزالة شيء من الشعر أو الأظفار لكن إن سقط شيء منها دون قصد أو أخذ شيئاً من شعره أو قلم أظفاره ناسياً أو جاهلاً بالحكم فلا شيء عليه .
- لا يجوز للمحرم التطيب في البدن أو الثوب ولا بأس بما بقى من اثر الطيب الذي مسه قبل احرامه في بدنه . أما في ثوبه فلا بد من غسله .
- يحرم علي المسلم محرماً كان أو غير محرّم ذكرأ كان أو انثي التعرض للصيد البري بالقتل أو التفتير والمعونة علي ذلك داخل حدود الحرم
- لا يجوز للمسلم محرماً كان أو غير محرّم التقاط النقطلة من نقود وذهب وفضة وغيرها في البلد الحرام إلا لتعريفها .
- لا يجوز للمحرم خطبة النساء وعقد النكاح عليهن سواء لنفسه أو لغيره ، والجماع ومباشرتهن بشهوة بحيث عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب) رواه مسلم
- لا يجوز للمرأة وقت الاحرام لبس القزازين في يديها ولاتستر وجهها بالنقاب أو البرقع فإذا كانت بحضرة رجال أجنب فيجب عليها عند ذلك ستر وجهها بالخمار ونحوه كما لو لم تكن محرمة .
- لا يجوز للمحرم تغطية الرأس بالإحرام وخلافه مما يلصق علي الرأس مثل الكوفية الشماغ الغفرة والعمامة . وإن غطي المحرم راسه ناسياً أو جاهلاً بالحكم ، وجب عليه إزالة الغطاء متى تذكر أو علم بالحكم ولا شيء عليه .
- لا يجوز للمحرم لبس المخيط علي الجسم كله أو بعضه كالثوب والقميص والبرانس والسرويل ولبس الخفين ، إلا إذا لم يجد إزاراً جاز له لبس السرويل ومن لم يجد نعلين جاز له لبس الخفين ولا حرج في ذلك .